DEMOCRACY
REPORTING
INTERNATIONAL

مراقبون
Mourakiboun

تقرير تأليفي :

الورشات الخاصة بالمرسوم عدد 54 المتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال

I. تقديم عام

في إطار متابعتها المتواصلة للنصوص الصادرة خلال حالة الاستثناء المفعلة منذ 25 جويلية 2021، أولت شبكة مراقبون أهمية خاصة للمرسوم عدد 54 المؤرخ في 13 سبتمبر 2022 و المتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال. منذ صدوره، أثار المرسوم العديد من ردود الأفعال والانتقادات من قبل مكونات المجتمع المدني في علاقة بمخاطر انعكاساته المباشرة على الحريات عموما وحرية التعبير خصوصا. وتتدعم أكثر هذه المخاوف نظرا لتوقيت صدوره في إطار حالة الاستثناء المعلنة منذ 25 جويلية 2021 والمتميزة بانتقاء التوزيع والتوازن الطبيعيين بين السلط من خلال تركيز السلطة بيد رئيس الجمهورية وغياب أي سلط مؤسساتية مضادة أو أي مسار تشاركي في اصدار المراسيم .

في هذا الإطار، نظمت مراقبون 4 حلقات نقاشية مع مختلف الأطراف المتداخلة سواء في السهر على تطبيق المرسوم أو التي يمكن أن تتأثر مباشرة بأحكامه الماسة بالحريات .

ان الأهداف المرسومة من وراء تنظيم هذه اللقاءات هي :

- فهم مضامين المرسوم الجديد من خلال تفكيك مختلف فصوله .
- التركيز على المخاطر والتهديدات الماسة بالحقوق والحريات والتي يمكن أن تنجر عن تطبيق أحكام المرسوم .
- التفكير بشكل تشاركي ومتعدد الأبعاد في مقترحات الحلول الممكنة للحد من التأثيرات السلبية التي ستنجر من تطبيق المرسوم .

التاريخ	موضوع حلقة النقاش	الأطراف المشاركة
2022/11/16	قراءة قانونية وقضائية للمرسوم عدد 54	إتحاد القضاة الإداريين، محامون بلا حدود، جمعية القضاة التونسين , جمعية المحاميات التونسيات , هيئة النفاذ إلى المعلومة
2022/11/17	المرسوم عدد 54 حسب الفاعلين الاعلاميين	الكتيبة، سيدة ف م، فالصو، جريدة المغرب، لجنة الصحافة، جريدة La presse , ميدل ايست أنلاين، معهد الصحافة وعلوم الأخبار، راديو6، جريدة الصحافة
2022/11/18	مخاطر وتهديدات المرسوم عدد 54 على المجتمع المدني	كارتر سنتر، اكسفام، جمعيتي، امنستي، انترناسيونال، أنا يقظ، البوصلة، محامون بلا حدود، أكسس ناو، اورو ميد، أرتيكل 19
2022/11/23	التأليف بين مختلف الورشات السابقة	كل الحاضرين في الورشات السابقة

II. سير حلقات النقاش

خلال إدارة مختلف الورشات، تم اعتماد منهجية قائمة على تقسيم الجلسة الى 3 محاور كبرى :

المحور الأول : التشخيص

يتمثل في تقديم كل طرف مشارك قراءته الخاصة للمرسوم الجديد من ناحية مدى وجود ضرورة لاصداره بصفة مبدئية وفي ظل الإطار السياق السياسي الحالي.

المحور الثاني : الإشكاليات التي يطرحها المرسوم عدد 54

يتعلق بتفكيك مختلف مضامين المرسوم والنقاش حول أهم النقاط القانونية التي يمكن اعتبارها تهديدا للحقوق والحريات.

المحور الثالث : الحلول المقترحة

ختاما، كانت كيفية التعامل مع المرسوم والحلول الممكنة حاضرا ومستقبلا محور النقاش بين الأطراف المشاركة.

المحور الأول : التشخيص

بشكل تأليفي، ركز المشاركون والمشاركات على نقطيتين رئيستين: مدى وجود حاجة الى اصدار هذا المرسوم من ناحية، وطريقة وضعه من ناحية ثانية ·

في علاقة بالتساؤل الأول، انقسمت الآراء بين وجهتي نظر :

- تُقرّ الأولى بوجود حاجة مبدئية لضرورة التأطير القانوني للجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال نظرا لغياب نص قانوني جامع يؤطر هذا المجال الذي ما إنفك يتطور كما أن الحاجة تجد أساسها في التزامات تونس الدولية بحكم انضمامها الى اتفاقية بودابست المتعلقة بالجريمة الالكترونية وما يستتبعه ذلك في ضرورة وضع إطار قانوني ينظم هذا النوع من الجرائم، على غرار العديد من البلدان .

- على عكس ذلك، تقدر وجهة النظر الثانية انتفاء الحاجة لإصدار نص ينظم الجرائم الإلكترونية بحكم وجود العديد من النصوص القانونية نافذة المفعول والتي تؤطر العديد من الجرائم التي ترتكب في الفضاء الالكتروني. تتمثل أهم هذه النصوص في المرسوم عدد 115 لسنة 2011 المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر، المجلة الجزائية ومجلة الاتصالات .

في خصوص طريقة وضع المرسوم، تم تناول ثلاث نقاط بالنقاش :

الشكل القانوني للنص

مرسوم صادر عن رئيس الجمهورية في ميدان التشريع غير قابل للطعن بالإلغاء أمام المحكمة الادارية والا الى رقابة دستورية بحكم الغاء الهيئة الوقتية لمراقبة دستورية مشاريع القوانين ·

السياق

السياق الذي صدر فيه وهو حالة الاستثناء التي تم تفعيها منذ 25 جويلية 2021 والتي تقوم على تركيز السلطات التنفيذية والتشريعية بيد رئيس الجمهورية في غياب السلط المضادة المؤسساتية (المحكمة الدستورية، مجلس نواب الشعب...) ومحاولة تقزيم الاجسام الوسيطة والتضييق من مجال الفضاء العام (أحزاب، جمعيات، وسائل اعلام). بالإضافة الى صعوبة الوصول الى المعلومة الرسمية حيث أصبحت وسائل التواصل الاجتماعي (الفايسبوك أساسا) مصدرها الرئيسي. من ناحية التوقيت، صدر المرسوم أشهرا قليلة (3 أشهر) قبل موعد تنظيم الانتخابات التشريعية 2022.

البعد ~~التشاركي~~

غياب أي منهج تشاركي في اعداد المرسوم، ولا يمثل ذلك استثناء بل هو القاعدة التي تم اعتمادها والعمل بها منذ اعلان حالة الاستثناء حيث أغلق باب النقاش وتبادل الآراء في كامل مسار عملية وضع المراسيم.

المحور الثاني : الإشكاليات التي يطرحها المرسوم عدد 54

بشكل تأليفي، يمكن حصر أهم النقاط المتناولة في مختلف الورشات والتي تهتم بمضامين المرسوم في النقاط التالية :

مجال انطباق واسع للمرسوم

يعتبر المجال المادي لانطباق المرسوم شاسعا نظرا لأنه يمكن أن يغطي العديد من الحالات الواقعية: الأخبار الزائفة، التبليغ عن الفساد وتسريب وثائق رسمية، توثيق لحالات تجاوزات أو اعتداءات من قبل مواطنين...الخ.

مفاهيم فضفاضة

يحتوي المرسوم على بعض المصطلحات التي على أهميتها لم يتم تعريفها وتحديد مفهومها القانوني بشكل دقيق على غرار مصطلح "الاشاعات الكاذبة". يمكن لذلك أن يفتح الباب أمام الجهات الرسمية التي ستسهر على تطبيق المرسوم (من جهات أمنية وقضائية) أن تتوسع في تعريف المصطلحات، مما يمثل خطرا على الحقوق والحريات من خلال استيعاب المفهوم للعديد من الحالات والوقائع التي لا تمثل في حقيقة الأمر اشاعات كاذبة.

خرق العديد من القواعد القانونية

العديد من مضامين المرسوم تشكل خرقا للدستور التونسي (25 جويلية 2022) خاصة في فصوله الضامنة لحرية الرأي والفكر والتعبير والاعلام والنشر (الفصل 37) والحق في الاعلام والنفاذ الى المعلومة (الفصل 38). هذا بالإضافة الى التعارض مع الشروط التي يجب احترمها عند الحد من الحقوق والحريات والتي من بينها مبدأ الضرورة وعدم مس هذه القيود بجوهر الحق وأن تكون متناسبة مع دواعيها (الفصل 55). علاوة على ذلك، أكد المشاركون أن اصدار المرسوم عدد 54 لا ينسجم مع الالتزامات الدولية للبلاد التونسية في مجال تكريس الحقوق والحريات، والتي من بين أهم أسسها العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الصادر سنة 1966.

المس من العديد من الحقوق والحريات

يعتبر المجال المادي لانطباق المرسوم شاسعا نظرا لأنه يمكن أن يغطي العديد من الحالات الواقعية: الأخبار الزائفة، التبليغ عن الفساد وتسريب وثائق رسمية، توثيق لحالات تجاوزات أو اعتداءات من قبل مواطنين...الخ.

الحلول المقترحة

بشكل اجمالي، يمكن تلخيص أهم محاور الحلول التي تم اقتراحها في النقاط التالية :

1. بصفة مبدئية: الدعوة الى سحب المرسوم أو تعديله كشعار عام، على الرغم من صعوبة هذا المطلب في ظل السياق السياسي الحالي .

2. العمل على سحب المرسوم فعليا من خلال مواصلة مختلف الأطراف (وخاصة الصحفيين) العمل بنفس الطريقة قبل صدور المرسوم من خلال رفع شعار أن الأخبار الزائفة لا تكافح الا بصحافة الجودة.

3. تحسيس القضاة بشكل مكثف ومستمر بخطورة المرسوم على الحقوق والحريات .

4. تكوين وعي مشترك مع القضاة لتجنب الاستناد على أحكام المرسوم عند الاحالات، حتى يتحول تدريجي الى نص مهجور.

5. العمل بشكل متواصل مع المحامين بهدف ضمان وجود دفوعات قانونية متينة في القضايا المتعلقة بالمرسوم عدد 54 .

6. تعزيز المؤسسات التي يمكن أن تساهم في لعب دور التعديل الذاتي (مجلس الصحافة، الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري).

7. لعب منصات التحقق من الأخبار الزائفة دورا أكثر فعالية بالشراكة مع الصحفيين (خاصة المستقلين) لخلق البديل.

8 التحسيس المتواصل والمكثف بمخاطر تطبيق المرسوم على مختلف الفئات وطنيا ودوليا.

9 توزيع الأدوار بين مختلف الفئات المستهدفة للتصدي لآثار تطبيق المرسوم.

10 اعداد نص بديل يعرض على البرلمان الجديد بعد انتخابه.

مراقبون
Mourakiboun